الخطبة ومقدمات النكاح

تزوُّج الشاب بفتاة لا تريدها أمُّه له، ومدى لزوم طاعة الأم في تركها

السؤال: **إذا كان الشاب يريد الزواج من فتاة معينة، وأمه لا تريدها، هل يلزمه طاعتها؟ وهل عليه شيء إذا هي غضبت بعد ذلك وامتنعت من كلامه أو التواصل معه؟**

الجواب: الأصل أن طاعة الأم واجبة فيما لا يتضرر فيه الولد، وحينئذٍ عليه أن يطيع أمه إلا إذا كان قد تعلَّق بهذه البنت، وترْكها يضر به أو لا يُطيقه، وأمه لم تُبد سببًا مقبولًا أو مبررًا واضحًا، فإذا كان الأمر كذلك وترْكه لها يتضرر به فالطاعة بالمعروف، **«إنما الطاعة في المعروف»** [البخاري: 7145]، وإذا عدل عن هذه الفتاة التي عيَّنها وأراد أن يخطبها قبل أن يَتم شيء طاعةً لأمه فسوف يعوِّضه الله خيرًا منها -إن شاء الله تعالى-.